

Distr.: General
31 October 2007

القرار ١٧٨٤ (٢٠٠٧)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٧٧٤، المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته وبيانات رئيسه المتعلقة بالحالة في السودان،

وإذ يشير أيضا إلى قراراته السابقة ١٦٧٤ (٢٠٠٦) بشأن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة، الذي يؤكد مجددا، في جملة أمور، الأحكام ذات الصلة الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي للأمم المتحدة، و ١٦١٢ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ بشأن الأطفال في الصراعات المسلحة، و ١٥٠٢ (٢٠٠٣) بشأن حماية موظفي المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة، و ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن،

وإذ يعيد تأكيد التزامه بسيادة السودان ووحدته واستقلاله وسلامته الإقليمية، وبقضية السلام،

وإذ يحث الأطراف على الوفاء بالالتزامات التي لم تف بها بعد بخصوص تنفيذ اتفاق السلام الشامل، وإذ يشير بصفة خاصة إلى التأخر في الاضطلاع بعملية إعادة نشر القوات على نحو كامل يمكن التحقق منه بحلول ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وإذ يحث على الاضطلاع بتلك العملية، وإذ يشير إلى ضرورة إحراز مزيد من التقدم في ترسيم الحدود بين الشمال والجنوب، وتنفيذ المتفق عليه بشأن حل نزاع أبيي،

وإذ يشير إلى التزام المجتمع الدولي بدعم عملية اتفاق السلام الشامل، بطرق منها تقديم المعونة الإنمائية، وإذ يهيب بالجهات المانحة أن تدعم تنفيذ اتفاق السلام الشامل، بوسائل من بينها تنفيذ التعهدات التي صدرت في إطار مؤتمر أوسلو في عام ٢٠٠٥،

وإذ يحث حكومة الوحدة الوطنية على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة للتحضير لعقد انتخابات حرة ونزيهة بما في ذلك عن طريق الالتزام بتقديم حصتها من الموارد اللازمة لإجراء تعداد وطني للسكان، ويحث كذلك المجتمع الدولي على تقديم المساعدة التقنية والمادية اللازمة للتحضير للانتخابات، بما في ذلك ما يلزم لإجراء تعداد السكان الوطني،

وإذ يرحب باستمرار عمليات العودة المنظمة للمشردين داخليا من الخرطوم إلى جنوب كردفان وجنوب السودان، وعودة اللاجئين من بلدان اللجوء إلى جنوب السودان، وإذ يشجع على تعزيز الجهود المبذولة لكفالة أن تكون تلك العودة دائمة، وذلك بطرق من بينها تقديم الموارد اللازمة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وللشركاء التنفيذيين،

وإذ يشيد ببعثة الأمم المتحدة في السودان لما تضطلع به دعما لاتفاق السلام الشامل، وإذ يشيد بالبلدان المساهمة بقوات لاستمرار التزامها بدعم هذه البعثة،

وإذ يرحب بتعيين الأمين العام لأشرف قاضي ممثلا خاصا له معنيا ببعثة الأمم المتحدة في السودان، وأميرة حق نائبة لممثله الخاص لتنسيق الشؤون الإنسانية،

وإذ يعرب من جديد عن قلقه إزاء القيود وجميع العراقيل المفروضة على تحركات أفراد البعثة وعتادها، والأثر السلبي الذي تتركه تلك القيود والعراقيل على قدرة البعثة على أداء ولايتها بصورة فعالة، وعلى قدرة دوائر المساعدات الإنسانية على الوصول إلى المتضررين؛ وإذ يهيب بجميع الأطراف أن تتقيد بالتزاماتها الدولية في هذا الصدد، وكذلك بالالتزامات المنصوص عليها في اتفاق مركز القوات،

وإذ يشيد بالجهود التي تبذلها البعثة في دارفور، وبما اضطلعت به لتيسير تولي بعثة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في دارفور زمام المسؤولية عن حفظ السلام في دارفور،

وإذ يسلم بأن النجاح في تنفيذ اتفاق السلام الشامل أمر لا غنى عنه لتسوية الأزمة في دارفور ولإحلال السلام والأمن على نحو مستدام في المنطقة؛ وإذ يدين أعمال العنف التي ترتكبها جميع الأطراف، وإذ يدعو إلى القيام على وجه السرعة بنشر مجموعتي الدعم الخفيف والدعم الثقيل المقدمتين من الأمم المتحدة إلى بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، وإلى النشر الكامل لبعثة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في دارفور، وإلى حماية العاملين في مجال المساعدة الإنسانية،

وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام عن السودان، المؤرخ ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ (S/2007/624)، وتقريره عن الأطفال والصراع المسلح في السودان، المؤرخ ٢٩ آب/

أغسطس ٢٠٠٧ (S/2007/520)، والتقرير المقدم من مجلس الأمن عقب إيفاده بعثة إلى السودان في حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وإذ يقرر أن الحالة في السودان لا تزال تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،

١ - **يقرر** تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في السودان حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، بنِيَّة تجديدها لفترات أخرى؛

٢ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس، كل ثلاثة أشهر، تقريرا عن تنفيذ ولاية البعثة، وعن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق السلام الشامل والالتزام بوقف إطلاق النار؛

٣ - **يشدد** على أهمية التنفيذ الكامل والعاجل لجميع عناصر اتفاق السلام الشامل، واتفاق إنجامينا لوقف إطلاق النار لأغراض إنسانية، واتفاق سلام دارفور، واتفاق سلام شرق السودان المبرم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، ويدعو جميع الأطراف إلى الوفاء بالتزاماتها بموجب هذه الاتفاقات دون تأخير؛

٤ - **يؤكد** الدور الحيوي لمفوضية الرصد والتقييم في الإشراف على تنفيذ اتفاق السلام الشامل وتقديم تقارير عنه، ويدعو إلى تعزيز استقلال المفوضية الذاتي، ويتطلع إلى صدور التقرير المؤقت للمفوضية وتوصياتها، في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؛

٥ - **يدعو** جميع الأطراف إلى الاتفاق بشكل فوري حول قيام البعثة بعمليات الرصد والتحقق بشكل كامل ودون قيود في منطقة أبيي، دون المساس بالاتفاق النهائي حول الحدود الفعلية بين الجانبين؛

٦ - **يحث** البعثة على مواصلة جهودها بشكل يتسق مع ولايتها من أجل تقييم التقدم المحرز في إعادة نشر القوات، وبخاصة في مناطق الوحدة، وأعالي النيل، وجنوب كردفان، وأبيي، والنيل الأزرق، وعلى تعزيز قدرتها على مساعدة الأطراف في تخفيف التوتر في المناطق التي يمكن أن ينشب فيها الصراع بينها، ويحث كذلك الأطراف على الإسراع فورا بالجهود الرامية إلى إتمام إعادة نشر القوات؛

٧ - **يدعو** الأطراف إلى اتخاذ خطوات لتخفيف التوترات في منطقة أبيي، بطرق منها إعادة نشر قواتها بعيدا عن حدود ١ كانون الثاني/يناير ١٩٥٦ المُختلف عليها، وعن طريق إقامة إدارة مؤقتة والاتفاق على الحدود، ويعرب عن دعمه لقيام البعثة، تمشيا مع مهام ولايتها، ووفقا لاتفاق السلام الشامل بمساعدة الأطراف على رصد ما قد تتخذه

من ترتيبات في هذا الصدد بما في ذلك من خلال نشر أفراد البعثة في المناطق التي قد تُسحب منها القوات؛

٨ - **يشير** إلى ولاية البعثة فيما يتعلق بالاتصال بالمانحين الثنائيين بشأن تشكيل وحدات متكاملة مشتركة ويطلب إلى البعثة أن تضع خطة للدعم بالاشتراك مع مجلس الدفاع المشترك، ويحث كذلك المانحين على تقديم الدعم، من خلال البعثة، بغية التمكين من إتمام عملية إنشاء تلك الوحدات في أقرب وقت ممكن، ويحث كذلك البعثة على المساعدة في عمليات نزع السلاح الطوعي وجهود جمع الأسلحة وتدميرها، تنفيذا للخطط المقررة بموجب اتفاق السلام الشامل فيما يتعلق بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛

٩ - **يحث** البعثة، بما يتسق مع مهام ولايتها، وبالتنسيق مع الأطراف المعنية، على زيادة دعمها لمجلس التنسيق الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ولجنتي نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في الجنوب والشمال، ويحث كذلك المانحين على الاستجابة لطلبات المساعدة الصادرة عن وحدة الأمم المتحدة المشتركة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛

١٠ - **يشير** إلى ولاية البعثة المتعلقة بتوفير الإرشاد والمساعدة التقنية دعما لأعمال التحضير لإجراء الانتخابات والاستفتاءات المنصوص عليها في اتفاق السلام الشامل، ويحث البعثة على مواصلة جهودها في هذا الصدد، بما في ذلك من خلال تقديم الدعم التقني واللوجستي لتعداد السكان الوطني، وبالتنسيق مع حكومة الوحدة الوطنية ومكاتب الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة؛

١١ - **يدعو** البعثة إلى دعم عملية المصالحة بجميع جوانبها، مع التأكيد على دور المرأة والمجتمع المدني، والعمل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من الوكالات؛

١٢ - **يدعو** الأطراف في اتفاق السلام الشامل وفي البيان الذي وقعته الأمم المتحدة وحكومة الوحدة الوطنية، في الخرطوم، في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧، إلى توفير الدعم والحماية لجميع العمليات الإنسانية في السودان وتيسيرها؛

١٣ - **يشير** إلى دور البعثة في تيسير نشر مجموعتي الدعم الخفيف والثقيل المقدمتين من الأمم المتحدة إلى البعثة الأفريقية في السودان، ويدعو حكومة الوحدة الوطنية وسائر الأطراف إلى التعاون الكامل مع عملية النشر هذه، ومع نشر جميع عناصر بعثة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في دارفور؛

١٤ - **يدعو** حكومة الوحدة الوطنية إلى التعاون الكامل مع جميع عمليات الأمم المتحدة داخل إقليمها، فيما يتعلق بتنفيذ ولاياتها؛

١٥ - **يطلب** إلى الأمين العام مواصلة اتخاذ التدابير الضرورية لكفالة الامتثال الكامل في البعثة للسياسة التي تنتهجها الأمم المتحدة فيما يتعلق بعدم التسامح إطلاقا إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وإلى إبقاء المجلس على علم بذلك، ويحث البلدان المساهمة بقوات على اتخاذ الإجراءات الوقائية المناسبة، بما في ذلك التوعية من خلال التدريب قبل نشر القوات، وعلى اتخاذ إجراءات أخرى بغية كفالة المساءلة الكاملة عن الحالات التي يتورط فيها أفراد تابعون لها في سلوك من هذا القبيل؛

١٦ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يدرج ما يلي في تقريره المقبل الذي يغطي فترة ثلاثة أشهر:

(أ) تقييم للتقدم المحرز في تنفيذ الخطط المقررة بموجب اتفاق السلام الشامل فيما يتعلق بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، إلى جانب وضع نقاط أساسية لإعداد استراتيجية لإحراز المزيد من التقدم، بما في ذلك نقاط مرجعية يمكن أن يُقاس على أساسها هذا التقدم، وعلى وجه التحديد، ما يخص دور البعثة في مختلف مراحل التنفيذ؛

(ب) تقييم لما إذا كانت هناك ضرورة لإدخال أية تغييرات على ولاية البعثة بغية تعزيز قدرتها على مساعدة الأطراف في تنفيذ اتفاق السلام الشامل؛

١٧ - **يقرر** إبقاء هذه المسألة قيد نظره الفعلي.